

القسمه غير بل تقع معاوضة فقعد الرضعي دون الجيران ولاية الاختيار للقاضي
 تثبت معنى التميز لا المعاوضة **ولا الرقيق** يعني اذا كان الرقيق وهو العبد والامة
 بين اثنين فطلب احدهما القسمه فلا يختار المان يكون مع الرقيق شئ اخر
 يصح فيه القسمه جبراً كالعنق والنياب اولاً فان كان صح في القسمه في قيمه جمعاً على
 الاظهر ما عندنا فظراً وانما عندنا صح فيجعل الذي مع الرقيق اصلاً في القسمه
 جبراً يجعل الرقيق ناقلاً في القسمه وقد ثبت الحكم في تعاريفه ان لم يثبت
 قصداً كاشرفي في البيع والمقولات في الوقف وان لم يكن فان كان ذكره في
 لم يقسم التبرعها وان كان ذكره او انما لا يقسم القاضي بينهما عند ابي حن
 ولا يجبرهما على ذلك وقالوا يجبرهما عليها لا بخلاف الجنس كما في الاول والعنق وادان
 التفاريت في الاول صح فيحذف التفاريت العاقبة الباطنة كالتبني والكياسة
 ونحوها اذا لم يكن ذلك قسمه وافرار بخلاف التبني الجيران فان التفاريت فيها
 يقل عند اتحاد الجنس الا يري ان الذكر والانثى من بني آدم جنسان ومن
 انثى الجيران جنس واحد **ولا الجواهر** قيل اذا اختلف الجنس كالأدوية
 واليوراق لا يقسم لان الجنس لما اختلف لم يتحقق معنى القسمه وهو تكميل
 المنفعة وقيل لا يقسم الكبار منها لان التفاريت ويقسم الصغار لقلة التفاريت
 وقيل الجواهر يجري على اطلاقه لان جواهر الجواهر فحش من جواهر الرقيق
 ولهذا لو تزوج على اولوية وباقرته ارضها عليها لا يصح التسمية ولو تزوج على
 عدي يصح فاني ان لا يجبر على القسمه **ولا العمام والبشر والرجلي الا بوضاهم** وكذا
 الحياض بين دارين لان القسمه لتكامل المنفعة فاذا لم يكن كل نصيب منفصلاً
 انصاعاً مقصوداً لا يتحقق معنى القسمه فلا يقسم القاضي بخلاف التراضى
 لا لتزليم الضرر **وهي حكمة اودار وتبعية اودار وحانوت قسمه كوصف**
 ههنا امر نأخذ الدور والبيوت والمنازل فالدور متلازمة كانت او متفرقة لا تقسم
 عنده قسمه واحدة الا بالتراضى والبيوت تقسم مطلقاً لتقاربها في معنى السكنى
 والمنازل ان كانت مجتمعة في دار واحدة متلاصقا بعضها ببعض قسمت
 قسمه واحدة والا فلا لان المترق فرق البيت دون الدار فالحقت المنازل
 بالبيوت اذا كانت متلازمة والدور اذا كانت متباينة وقالوا في القصور كالمسا
 ينظر القاضي الى عدل الوجوه ويعضى على ذلك وإنما الدور والتبعية والدار

والعائزوت فيقسم كل منها وحدها لا يختارون الجنس لما فرغ من بيان القسمه
 وبيان ما يقسم وما لا يقسم شرع في بيان القسمه فقال **ويصير القامر بالقسم**
 اي يبني القامر ان يصور ما يقسمه على القطاس لم يكن يحفظ **ويعد له اي**
 يصور على سهام القسمه **ويذكره ليعرف قدره ويقوم بناه** امر ما يحتاج اليه
 بالآخر **ويذكره كل قسم اي** يتره عن الباقي بطريقه **ويذكره** لئلا يكون لتصيب
 بعضهم تعاقب بتصيب الآخر فيحقق معنى التمييز والافراز على الكمال فاذا
 كان اي ما يقسم بين جماعة لهم **سدس** **ثلاث** **ويصف** مثلا يجعل اي يجعل
 ما يقسم ستة اسهم ويلقبها **الاول** بالتسمه **الاول** وماليه **بالثاني** والثالث الى
سادس ويكتب اسمايهم ويجعلها **قرعة** فمن خرج اسمه **اول** فله الصم **الاول**
 فان كان صاحب **السادس** **والثاني** **والثالث** **والرابع** **والخامس** **والسادس** **والسابع** **والرابع**
بليانه **ولا يدخل** **درهم** **ليست** **من** **التبني** **في** **القسمه** **الا** **بوضاهم** **صورت** **دار**
 بين جماعة فاردوا قسمتها وفي احد الجانبين فضل بناء فارد احد الشركان
 يكون عوض البناء درهم واراد الآخر ان يكون عوضه من الارض فانه يجعل عوض
 البناء من الارض ولا تكلف الذي وقع البناء في نصيبه ان يرد بناءه البناءين
 الدرهم الا اذا ائذره في القاضي ذلك لان القسمه من حقوق المالك المشترك
 والشركه بينهم في الدرهم فلا يجوز قسمه ما ليس بمشترك **فان وقع**
مسيل **قسم** **هذا** **امر** **يتط** **بقوله** **ويفرز** **كل** **قسم** **يطول** **قصره** **وشهره** **وماليه** **من** **تعمان**
الاول **ويطوي** **في** **قسم** **الآخر** **بلا** **شرط** **فيما** **اي** **في** **القسمه** **صرف** **اي** **المسيل** **الطرف**
 عن ذلك القسم **الاول** **ان** **يمكن** **يحصل** **معنى** **القسمه** **وهو** **قطع** **الشركه** **وتكامل** **المنفعة**
 بلا ضرر **والاصح** **اي** **القسمه** **لان** **المقصود** **وهو** **ما** **ذكر** **نام** **يحصل** **في** **صحة**
 ويستلف على وجه يمكن لكل منهما ان يجعل مسيل او طريق **جاء** **شهادة** **القاضي**
عند اختلاف المتخاصمين **في** **القسمه** **عند** **ابي** **حن** **في** **ابن** **يوسف** **وعند** **محمد** **في**
 لا يجوز لانهما شهادة على فضل قسمه ما رواه انها شهادة على قول غيره **بالاستيفاء**
 حقهما **سفل** **دعوى** **وسفل** **وعلى** **تجدد** **ان** **عن** **العذر** **والشغل** **قوم** **كل** **وصلا**
وقسمه **اي** **بالقيمة** **لان** **الشغل** **يصلح** **لما** **لا** **يصلح** **له** **العذر** **كالبير** **والرداب**
 والاصطبل وغير ذلك فضلا كالجانبين فلا يمكن التعديل **الابالية** **اقص**
الحدا **المتخاصمين** **بالاستيفاء** **ثم** **ان** **في** **الصلط** **في** **القسمه** **وزعم** **ان** **بعض**

لا يقسم

العائزوت